

١٧/٢٧ - التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية
إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المتعلق بالتعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية^(٢٦) .

وإذ تشير إلى المواد ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة التي تشجع على الاضطلاع ، عن طريق الترتيبات الاقليمية ، بأنشطة لتعزيز مقاصد ومبادئ الأمم المتحدة ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح التعاون الذي تطور طوال ما يربو على ثلاثين عاما بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية والمشاركة الفعالة للجامعة في أعمال الأمم المتحدة .

وإذ تلاحظ مع التقدير رغبة جامعة الدول العربية في تدعيم وتطوير الروابط القائمة مع الأمم المتحدة في جميع المجالات المتصلة بصون السلم والأمن الدوليين ، وفي التعاون بكل السبل الممكنة مع الأمم المتحدة في تنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتصلة بقضية فلسطين والحالة في الشرق الأوسط .

وإذ تلاحظ أيضا مع التقدير التزام جامعة الدول العربية باستئصال الفصل العنصري وجميع أشكال التمييز العنصري وإزالة الاستعمار وتعزيز حق تقرير المصير وكفالة حقوق الانسان والحريات الأساسية للجميع ،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٤/٣٦ المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ الذي أدركت فيه ، في جملة أمور ، أهمية استمرار مشاركة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة مشاركة وثيقة ، عند الاقتضاء ، في جهود جامعة الدول العربية في سبيل تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والنهوض بالتعاون بين الدول العربية فضلا عن التعاون الدولي في هذا الميدان الحيوي .

وإذ تلاحظ أيضا التوقيع على اتفاقات للتعاون بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية وعدد من منظماتها المتخصصة ،

واقناعا منها بالحاجة إلى تقوية التعاون بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ومنظماتها المتخصصة ،

١ - تحييط علما مع الارتياح بتقرير الأمين العام ؛

وإذ تشير إلى أن ديباجة ميثاق الأمم المتحدة أعلنت تصميم شعوب الأمم المتحدة على صون الأجيال المقبلة من ويلات الحرب ، وعلى أخذ النفس ، في سبيل هذه الغايات ، بالتسامح ، والعيش معا في سلام وحسن جوار ، وعلى أن تضم قواها من أجل حفظ السلم والأمن الدوليين ،

وإذ ترى أن تعزيز السلم هدف أساسي تتوخاه الأمم المتحدة ،

وإذ تعتبر أن السلم مازال غرضا لم يتحقق ، رغم الجهود الحازمة التي تبذلها الأمم المتحدة ،

وإذ تأخذ في اعتبارها ضرورة تخصيص وقت محدد لتركيز جهود الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها على النهوض بالمثل العليا للسلم كدليل على تفانيها في إحلال السلم بجميع الوسائل الممكنة .

وإذ تحييط علما بتوصية المجلس الاقتصادي والاجتماعي الداعية إلى إمكانية اقتران السنة الدولية للسلم بالذكرى الأربعين للأمم المتحدة ، وإعلانها يوم ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥ .

وإذ تضع في الاعتبار المبادئ التوجيهية للسنوات والاحتفالات السنوية الدولية التي اعتمدها الجمعية العامة بموجب مقررها ٤٢٤/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ .

١ - تقبل اقتراح المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٥/١٩٨٢ وتعلن سنة ١٩٨٦ سنة دولية للسلم ، يعلن عنها رسميا يوم ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥ ؛

٢ - تدعو جميع الدول ، وجميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية ، إلى بذل الجهود الممكنة للاستعداد للسنة الدولية للسلم وللإحتفال بها ، وإلى الاستجابة بسخاء بالمساهمة في بلوغ أهداف السنة ؛

٣ - ترجو من الأمين العام أن يقوم ، وفقا لاقتراحات الدول الأعضاء وبالتشاور مع المنظمات والمؤسسات الأكاديمية المعنية ، بإعداد مشروع برنامج وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين .

الجلسة العامة ٦٩

١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢

١١ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين تقريرا عن حالة التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية :

١٢ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين البند المعنون « التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية » .

الجلسة العامة ٧٠

١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢

١٨/٣٧ - العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وأثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلم والأمن الدوليين

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند المعنون « العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وأثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلم والأمن الدوليين » ،

وإذ تشير إلى القرارات ذات الصلة التي اتخذها مجلس الأمن والجمعية العامة ،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام (٢٨) ،

وإذ تحيط علما أيضا بالقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية ولجنة حقوق الانسان ،

وإذ تنظر ببالغ القلق إلى رفض اسرائيل الامتثال لتلك القرارات ، ولاسيما لقرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨١ ،

وقد جزعت جزعا شديدا للتصعيد الخطير للأعمال العدوانية الاسرائيلية في المنطقة ،

وإذ يساورها شديد القلق لمواصلة اسرائيل الاصرار على تهديداتها بتكرار هذه الهجمات على المنشآت النووية ،

وإذ تكرر الاعراب عن جزعها للمعلومات والأدلة المتعلقة بحياسة اسرائيل وتطورها للأسلحة النووية ،

٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام على المبادرات التي اتخذها والجهود التي بذلها لتقوية وتوسيع التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية :

٣ - تشني على جامعة الدول العربية لجهودها وللتعاون الذي قدمته إلى الأمم المتحدة في تعزيز مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ولتعاونها المتعاظم مع مختلف عناصر منظومة الأمم المتحدة في الميادين السياسية والاقتصادية والثقافية والانسانية :

٤ - تعرب أيضا عن تقديرها للوكالات المتخصصة على جهودها لاقامة وزيادة التعاون مع المنظمات المتخصصة التابعة لجامعة الدول العربية :

٥ - تحيط علما مع الارتياح بالاقترحات المقدمة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ، والواردة في تقرير الأمين العام (٢٧) ، لتقوية وتوسيع التعاون بين منظومة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية :

٦ - توصي بأن تولى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المختصة الاعتبار بعناية لتلك الاقتراحات ، وبأن تشكل هذه الاقتراحات الأساس لمجالات جديدة ومتسعة من مجالات التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية :

٧ - توصي أيضا بأن يقوم الأمين العام ، بالتشاور مع الأمين العام لجامعة الدول العربية ، بتحديد الاقتراحات التي يمكن معالجتها على نحو أنسب على الصعيد الثنائي والاقتراحات التي يمكن معالجتها على نحو أنسب على الصعيد المتعدد الأطراف ، واتخاذ الترتيبات لكي يتم النظر فيها بناءً على ذلك :

٨ - تؤيد الاقتراح الداعي إلى عقد اجتماع لمنلي مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ويمثلي الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومنظوماتها المتخصصة :

٩ - ترحب بدعوة جامعة الدول العربية لعقد هذا الاجتماع بالمقر الحالي للجامعة في تونس وترجو من الأمين العام أن يقدم أية مساعدة تكون ضرورة لضمان نجاح تنظيم هذا الاجتماع :

١٠ - ترجو من الأمين العام أن يعمل ، بالتشاور مع جامعة الدول العربية ، على أن يعقد الاجتماع المسار إليه في الفقرة ٩ أعلاه في موعد لا يتجاوز ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٣ :